

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتدال إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧ قسم ١١ (وزارة الداخلية) فرع ١ (الديوان العام) فصل ٣ (الادارة والبولييس) باب ٦ (مصروفات عامة) اعتدال إضافي قدره ٦٠٧٥ ج (ستة آلاف وخمسة وسبعين جنيها) لمواجهة المرتبات الازمة للطلبة من الخارج بمدرسة ضباط الصف بالبولييس خلال المدة من شهر أكتوبر سنة ١٩٥٦ حتى نهاية السنة المالية الحالية.

ويؤخذ هذا الاعتدال الإضافي من وفور الباب الأول من ميزانية الفرع نفسه نتيجة لبقاء وظائف الأقباطى بسادة المدرسة الخريجى المدرسة المذكورة في ميزانية السنة المالية الحالية.

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والداخلية تنفيذ هذا القرار كل منها فيما يخصه ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٧٦ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٧).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتدال إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧ قسم ٢٠ (وزارة القوى) باب ١ (ماهيات وأجرو مرتبات) اعتدال إضافي قدره ١١٧٠ ج (ألف ومائة وسبعين جنيها) لإنشاء عدد ٢٦٥ وظيفة مائق سيارة باليومية فئة ٣٠٠/٥٠٠ مليون.

ويؤخذ هذا الاعتدال الإضافي من وفور اعتدادات نفس الباب والقسم.

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والقوى تنفيذ هذا القرار كل منها فيما يخصه ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٧٦ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٧).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتدال إضافي في ميزانية مؤسسة أبنية التعليم
للسنة المالية الحالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية مؤسسة أبنية التعليم للسنة المالية الحالية ١٩٥٦/١٩٥٧ باب ٣ (أعمال جديدة) اعتدال إضافي قدره ٤٠٠,٠٠٠ جنية (مائتا ألف جنيه) لمواجهة المبالغ المتضرر صرفها للبدء في إنشاء ١٣ مدرسة بين فنية مشتركة وإعدادية صناعية وثانوية زراعية وإعدادية زراعية وثانوية تجارية ومعلمات عامة وثانوية بين والقيام بعض الإنشاءات الخامسة بالجامعات مع تعديل بند ١١ إلى "باقي تكاليف إنشاء عدد ٦٩٢ مدرسة وجزء من تكاليف ١٥٠ إلى ١٧٣ مدرسة للعام الدراسي ١٩٥٨/١٩٥٧ والأعمال الخاصة بالجامعات".

ويؤخذ هذا الاعتدال الإضافي من وفور الباب نفسه.

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والتربية والتعليم تنفيذ هذا القرار كل منها فيما يخصه ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٧٦ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتدال إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧ قسم ٥ (وزارة الخارجية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتدال إضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ ج (مائة ألف جنيه) لمواجهة نفقات أعضاء وفد مصر مجلس الأمن للنظر في مسألة قناة السويس.

ويؤخذ هذا الاعتدال الإضافي من ربط المصارف غير المنظورة.

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٧٦ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر